

41- كتاب الصوم من التعليق على المتنقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه والتابعين لهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فقال المصنف رحمة الله تعالى وهو مجد الدين ابو البركات عبدالسلام بن عبد - 00:00:00

الله من الخضر بن محمد بن علي المعقوب بن تيمية الحوراني قال في كتابه المتنقى من احاديث الاحكام بباب تطوع المسافر والغازي بالصوم نعم تضمنت هذه الترجمة ان المسافر هل يشرع له ان يتطوع بالصيام - 00:00:24

وكذلك ايضا الغازي اي الذي خرج للغزو والجهاد فهل يشرع ايضا في حقه ان يتطوع بالصوم والجواب انه نعم مشروع لهما ان يتطوعا بالصيام كما سوف يأتي قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم - 00:00:57

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يفطر ايام البيض في حضر ولا سفر رواه النسائي وهذا اسناده ليس بالقوي ولعل نخرج اسناده قال وعن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:30

من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا. رواه الجماعة الا ابا داود. من صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار سبعين خريفا. وفي سبيل الله يحتمل انها - 00:02:03

اي وهو غازي في سبيل الله ويحتمل ايضا ان المقصود بذلك في سبيل الله يعني تطوعا يعني ايه تطوعا نعم ويعقوب بن من القم هي القمي نعم صدوق مم - 00:02:28

نعم يعني هذا اسناده ليس بالقوي اي الحديث السابق وهو حديث ابن عباس نعم قال باب في ان صوم التطوع لا يلزم بالشروط وهذه المسألة تقدمت لنا وكل عبادة لم يفترضها الله عز وجل على العبد - 00:03:20

فانه لا يلزم اتمامها اذا شرع فيها العبد الا الحج والعمرة هذا مستثنى والله اعلم لقوله تعالى واتموا الحج والعمرة لله نعم فهذا مستثنى واما باقي الاعمال من صلاة من صيام فانه لا يلزم الانسان لو شرع فيه ان - 00:03:56

يتمه لانه هو اصلا لا يجب عليه قال عن ابي جحيفة وهو وهب بن عبدالله السوائي العامري رضي الله عنه قال اخي النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمانا وابي الدرداء رضي الله عنهم - 00:04:24

فizar سلمان ابا الدرداء فرأى ام الدرداء متبدلة فقال لها ما شأنك؟ قالت اخوك ابو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء ابو الدرداء فصنع له طعاما فقال كل. يقول سلمان كل - 00:04:48

فاني صائم. قال ما انا ما انا باكل حتى تأكل فاكلا اذا كان صائما فماذا؟ فافطر وقد مر علينا في الحديث حديث عائشة الذي رواه مسلم قالت يا رسول الله ان اهدى اليها حيس - 00:05:09

قال ارنيه فاكلا من قال اني قد اصبحت صائما او كما قال عليه الصلاة والسلام فهنا ايضا كان اراد الصيام ثم عندما وجد الطعام ماذَا نعم افطر نعم قال فلما كان الليل ذهب ابو الدرداء يقوم. يعني قد يكون من - 00:05:33

اول الليل قال نم يقول له سلمان فنام ثم ذهب يقوم فقال نم فلما كان من اخر الليل قال سلمان قم الان فصليا فقال له سلمان ان لربك عليك حقا - 00:05:59

بما افترضه عليك من العبادات ولنفسك عليك حقا ايضا يعني لا تتجهدها وتتعبها ولا هلك عليك حقا نعم فاهل الانسان لهم حق عليه قال فاعطي كل ذي حق حقه اذا انت بتشتغل في العبادة واحتدع ماذا - 00:06:21

تدع هذه الحقوق نعم وقد تقصير او تدع هذه الحقوق فلذا قال فاعط كل ذي حق حقه. حق الله عز وجل ثم ما يتعلق بحق نفسك ثم

ما يتعلّق بحق اهلك وولدك الى اخره - 00:06:56

قال فاتى النبي صلى الله عليه وسلم اي ابو الدرداء. فذكر له ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان يعني كان عالما وتعلمون انه كان في الاول مجوسي ثم بحمد الله - 00:07:17

يعنى ترك المجنوسية ولكن ذهب للنصرانية ولازم او رهبان من النصارى واحد تلو الآخر يلازمه حتى يموت نعم الى ان بحمد الله اخبره الاخير قال يعني هذا زمان نبي سوف يبعث واصفة كيت وكيت - 00:07:39

بعد قصة ايضا وقعت له يعني باعوه رضي الله عنه على انه مملوك وهو ليس كذلك نعمل ان وصل المدينة الى ان اعتق نعم فاختبأوا اراد ان يعرف هالعلامات في الرسول صلى الله عليه وسلم فوجدها فيه فاسلم - 00:08:06

رضي الله تعالى عنه نعم. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق سلمان. رواه البخاري والترمذى وصححه هناك حديث مشهور سلمان من اهل البيت. وهذا لا يصح مرفوعا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وانما جاء عن علي رضي الله عنه - 00:08:33

قال وعن ام هانى وهي فاختة اخت علي بن ابي طالب رضي الله تعالى عنهمما عن علي واخته ام هانى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل عليها فدعها بشراب فشرب ثم ناولها - 00:09:01

فشربت بعد ان شربت قالت يا رسول الله اما اني كنت صائما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر رواه احمد والترمذى - 00:09:25

قال الترمذى في اسناده مقال قال وفي رواية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب شرابا فناولها لشرب فقالت اني صائمة ولكنى كرهت ان ارد سؤرك فقال يعني ان كان قضاء من رمضان فاقض - 00:09:48

يوما مكانه وان كان تطوعا فان شئت فاقضي وان شئت فلا تقضي رواه احمد وابو داود بمعناه ولعل نراجع اسناده لا حدثنا يزيد ابن ابي زياد عن هذا في يزيد ابن ابي زياد - 00:10:15

مم وانا كنت اسمع سماك لعل يزيد يتبه.مم اسمه مم رسول الله صلى الله عليه شعبة سمعتها صالح سباق ابن وان شاء الله احسن سنة نفسى ليس امير - 00:10:52

مم سنغير ابيضا فقال امير نفسى نفسه على الشكوى اسبابه نعم هذا ثابت مجموع طرقه ثابت بذنب لفظ الصائم المتطوع امير او امين او امين نفسه والمعنى تقريبا واحد والذى يبدو ان امري واكرم - 00:12:04

نعم الى السياق والله جده قد روى عنه شعبة ولا سماك ايه هذا هو هذا مم لكنه واو اه شعبة وانا افضله شعبة. شعبة يعود لشعبة. م فهو يحكى عن جدته - 00:12:41

واهل بيته قال ان ابا صالح واهل بيته قد حدثوني هذا بالإضافة الى طريق يزيدنا بزياد عن عبد الله ابن الحارت يزيدك ما تقدم لا يحتاج به ولكن احد الاسنادين يقوى احدهما الاخر - 00:13:13

ولكن بلفظ الصائم والمتطوع امير نفسه او امين نفسه والله هو لا شك فيه مقال يعني فيه مقال بحيث ان يعني ليس صحيح يعني بذاته فهو فيه مقال اي نعم يعني هو ثابت - 00:13:35

يعنى بهما الطريقين ها ايه تجمد يقول العمل عليها قالوا عن عائشة رضي الله عنها وعن ابيها قالت اهدي لحفظة طعام وكنا صائمتين فافطرنا ثم دخل على اين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلنا يا رسول الله انا اهديت لنا هدية - 00:14:21

واشتهدناها فافطرنا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا عليكم صوما مكانه يوما اخر ورواه ابو داود. وهذا لا يصح قالوا هذا امر ندب بدليل قوله لا عليكم نعم ولكن الخبر هذا لا يصح وقد عل بالارسال - 00:14:50

لعل ابو محمد يتبه نعم بو محمد الاستاذ طلال يا الله قال باب ما جاء في استقبال رمضان باليوم واليومين وغير ذلك نعم يعني بعض الناس يقول بما ان رمضان قد قدم - 00:15:19

فانا اصوم واستقبل رمضان بالصيام وخاصة فيما يتعلق بيوم بالشك الذي هو يوم الثلاثاء قد يكون هو اليوم الاول من رمضان وقد يكون هو يوم تتمة شعبان نعم فهكذا الصيام لا يجوز. قد جاء النهي عن استقبال رمضان بيوم او يومين - 00:15:48

الا رجل كان يصوم صوما شخريا يكثر من الصيام في شعبان وهذا من السنة كما تقدم او شخص يصوم الاثنين والخميس ووافق يوم الشك يوم الاثنين او يوم الخميس. نعم - [00:16:23](#)

فهذا نعم يستمر على صيامه وليس عليه بأس في ذلك. واما شاص قال انا بستقبل رمضان بالصيام بيوم او يومين فهذا لا يجوز ايضا دل ذلك على ان الصيام طبعا - [00:16:38](#)

هذا اذا كان صيام تطوع واما قضاء فعليه ان يصوم. قضى عليه ان يصوم هذا فرصة الاخيرة نعم ودل هذا الحديث ايضا على انه لو صام من بعد نصف الشهر - [00:17:00](#)

نعم فلا بأس لأن الحديث الوارد لا يصح حديث العلام ابن عبد الرحمن عن أبي هريرة لا يصح لأن الأحاديث قد جاءت بخلافه نعم اذا انتصف شعبان فلا تصوموا - [00:17:20](#)

فهذا الحديث لا يصح لأن الأحاديث جاءت بخلافه. فدل هذا على انه يعني النهي فقط عن عن استقبال رمضان بيوم او يومين انه لو صام قبل ثلاثة ايام او اربعة فلا بأس بذلك - [00:17:37](#)

او كما تقدم يعني شخص يكثر من الصيام في شعبان او وافق هذا يعني انه يصوم الاثنين والخميس ووافق ذلك فكل هذا لا بأس به بل هو مستحب قال انا ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتقدم احدكم رمضان بصوم يوم او - [00:17:55](#)

يومين فدل هذا على انه لو صام قبل ثلاثة ايام واربعة فلا بأس. الا ان يكون رجل كان يصوم وصوما صوم الاثنين والخميس فدخل في صيامه فليصممه رواه الجماعة - [00:18:20](#)

قال وعن معاوية رضي الله تعالى عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على المنبر قبل شهر رمضان الصيام يوم كذا وكذا ونحن متقدمون فمن شاء فليتقدم ومن شاء فليتأخر - [00:18:38](#)

ويحمل هذا على التقدم باكثر من يومي. وهذا اذا ثبت قال وعن عمران ابن حصين رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل هل صمت من سرر - [00:19:00](#)

هذا الشهر شيئا قال لا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افطرت رمضان فصم يومين مكانه متفق عليه وفي رواية لهم من شهر شعبان. ويحمل هذا على ان الرجل كانت له عادة - [00:19:19](#)

سبب الشهر او قد ندر هذا باعتبار ان المقصود بسورة الشهر نهايته. وقت اصدار القمر هو فسه بثلاثة تفسيرات اما في بدايته. المقصود بالسبب او في وسطه او في نهايته - [00:19:42](#)

حرمك الله وسطا منسوجة الشيء فيكون سرر من صورة الشيء وهو وسطه او وقت استقرار القمر يكون في البداية وفي ماذا وفي النهاية اما في النهاية فعندهنا حديث ابي هريرة لا يتقدم احدكم رمضان بصوم يوم او يومين - [00:20:04](#)

فبقي وسطه واوله اما ما يتعلق بوسطه فنقدم لنا ان صيام ايام البيض ماذا؟ مستحب صيام ايام البيض مستحب فهذا الحديث اما ان يحمل على صيام ايام البيض واما ان يحمل على بدايته الصيام في شعبان والاكثر منه هذا امر مشروع - [00:20:29](#)

نعم ونعم لعل هناك عند هذا ونراجع اسناد الحديث مم والله هذا سنادة لا بأس به ولكنه يعني هذا لا نعم كيف اي نعم يعني الهيثم من حميد فيه خلاف ولكن الاقرب انه والله اعلم - [00:21:00](#)

صدق لا هو تكلم في انه يعني قدمي متابعنا ابو داود يقول قدرى ثقة ذهبوا من هجر يقولان صدوق قال دحيم كان اعلم الناس بقول مكحول ابن حبان في طبقة اتباع التابع تبع التابع - [00:22:13](#)

من كتابه السفقات وقال الامام احمد ما علمت الاخيرا. قال الدعوة قطني ليس بالقوى وقال ابو مسهر نعم ضعيف كان ضعيفا قدريرا. عبد الله عبد الاعلى بن مسهر حديث معاوية - [00:22:36](#)

وكان مظانب محمد يقدم الهيثم ابن حميد على يحيى بن حمزة قال دحيم سقة فهو صدوق لا بأس به اي نعم والله ليس كلها ضعيفة يعني اكتب فيها الضعيف ولكن طبعا هذا يعني المتن يعني غريب لأن الأحاديث ايضا بخلافه - [00:23:02](#)

كيف عباس من وليد ثقة والله القاسم طبعا فيه كلام لكن صدوق. قاسم صدوق لا هذا ما في هذا ليس فيه ارسال وانما الاوئل تقدم الكلام عليه هذا ليس فيه ارسال نعم هذا فيما سبق - [00:23:37](#) -

هو طبعا قال المصنف قال هذا يحمل على التقدم باكتر من يومين. يعني اذا كان ثابتا واسناده يعني حتى يعني الاسناد طبعا صالح ولكن المتن يعني فيه ما فيه فاي توقف عن صحته ولعل نقف عند هذا - [00:24:20](#) - [00:24:49](#) -